



أسباب وآثار انتشار الطلاق

في المجتمع العراقي

**Causes and effects of the
prevalence of divorce**

د. سناء خضير محمد منسلسل

sanaa.khoodair 1201a@cois/uobag:hda.edu.iq



ملخص

يُعدُّ الطلاق من أكثر المشاكل انتشاراً في وقتنا الحالي؛ ويشكل الطلاق خطراً كبيراً على تفكك الأسرة، وضياع الأطفال، ويقع الطلاق بعد الخصام الشديد بين الزوجين، واستحالة الحياة الزوجية. وانتشرت ظاهرة الطلاق في وقتنا الحالي بشكل كبير، كما قلت حالات الزواج بسبب الخوف من الانفصال فيما بعد، فلا يوجد الكثير من الأشخاص الذين يستطيعون تحمل المسؤولية، ولا سيما عند الزواج بعمر مبكر، والإسلام أقر الطلاق إذا وصلت الحياة الزوجية إلى طريق مسدود، وشرع له من الآداب والتعاليم التي تحقق مصلحة الأسرة والأمة بشكل يكون بعيداً عن التعسف والظلم، ووضع له شروطاً، وحدد له حدوداً، وفرض على إرادة الزواج قيوداً بحيث لن يتمكن من أن يعدّه عملاً كيفياً يقدم عليه متى شاء ولأي سبب أراد. وأجمع الفقهاء على أن من حق الرجل أن يطلق زوجته، إذا كان لديه سبب وجيه لإيقاع الطلاق، من أجل إنهاء الحياة الزوجية التي لا مناص من إنهاؤها بسبب الشقاء والخلاف وسوء العشرة وتنافر الطباع وغيرها من الأسباب التي تعكر صفو الحياة الزوجية ولكن منح هذا الحق للرجل ليس على إطلاقه، بل يقيد بالضرورة القصوى .

Abstract

Divorce is one of the most prevalent problems in our time. Divorce poses a great danger to the disintegration of the family, the loss of children, and divorce takes place after intense quarrel between the spouses, and the impossibility of marital life. Divorce phenomena spread largely in the present time and marriage get diminished owing to fear of separation, so many people could not afford responsibility, especially when marrying at an early age, and Islam forbids divorce and it legalizes it when the marriage life reaches a dead end, and it legalizes it with morals and teachings that achieve the interest of the family and the nation in a way that is far from arbitrariness and injustice, and set conditions for it, and set limits for it, and imposed restrictions on the will of the marriage in a way that any person is unable to consider it a qualitative act that he will perform whenever he wants and for any reason he wants.

The jurists are unanimously agreed that a man has the right to divorce his wife, if he has a valid reason for the divorce, in order to end the marital life, which must be terminated because of misery, disagreement, bad relations, disharmony, and other reasons that disturb the peace of marital life, but this right was granted to the man, but with necessary restrictions.

المبحث الأول

المطلب الأول

تعريف الطلاق لغة

واصطلاحاً

الطلاق: هو الترك أو الإرسال، وفي الإسلام والشرع جاء معنى الطلاق بحل عقد النكاح أو بعضه بلفظ صريح؛ كقول كلمة الطلاق، أو السراح، أو الفراق، وانفصال الزوجين عن بعضهما البعض، وهو نطق الزوج العاقل السليم من دون إكراه يمين الطلاق أمام زوجته في حضورها أو غيابها أو أمام القاضي ضمن شروط الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول

تعريف الطلاق لغة

الطلاق في اللغة: الحل ورفع القيود اسم مصدره التطبيق، ويستعمل استعمال المصدر، وأصله: طلقت المرأة تطلق فهي طالق من دون هاء، وروي بالهاء - طالقة - إذا بانت من زوجها، ويرادفه الإطلاق،

يقال: طلقت وأطلقت بمعنى سرحت.

ويستعمل في معاني أخرى فيطلق على الصفو الطيب الحلال فيقال هو لك طلق أي حلال، ويطلق على البعد يقال طلق فلان إذا تباعد، ويطلق على الخروج .

الفرع الثاني

تعريف الطلاق اصطلاحاً

تغيرت عبارات الفقهاء، وتعددت تعريفاتهم للطلاق في العرف الشرعي، وقد حرصت على إختيار التعريف الجامع المانع منها وهو (حل قيد النكاح أو بعضه في الحال أو في المآل بلفظ مخصوص) ^(١)

ومعناه متفق عليه بين أهل العلم والحل، وقد أضفت لتعريفه قيداً وهو (أو بعضه) وفائدته إدخال الطلاق الرجعي ^(٢).

وشرعاً: هو رفع قيد النكاح بلفظ مخصوص أو ما يقوم مقامه في الحال أو المآل ^(٣)

المطلب الثاني أنواع الطلاق

الطلاق: هو حل الرباط الزوجي وإنهائه بإيقاع من الزوج أو الزوجة أن وكلت أو فوضت به ولا يقع إلا بالصيغة المخصوصة له شرعا. والطلاق يختلف باختلاف نوع الطلقة المستعملة وعدد الطلقات التي أوقعها الزوج على زوجته، وبذلك ينقسم الطلاق على ثلاثة أقسام وهي :

أولاً: الطلاق الرجعي .

ثانياً: الطلاق البائن بينونة صغرى .

ثالثاً: الطلاق البائن بينونة كبرى .

أولاً: الطلاق الرجعي

ما جاز للزوج مراجعة زوجته في أثناء عدتها منه من دون عقد وتثبت الجعة بما يثبت به الطلاق ويقع بالصيغة المخصوصة له شرعا كقول الزوج مخاطباً أنتي طالق أو أنتي طالق طلقة رجعية واحدة أو هو الذي يرفع قيد الزواج الصحيح في المال لا في الحال وتكون الزوجية قائمة بين الزوجين مادامت المطلقة في عدتها حيث تحل للزوج بعد

إيقاعه الطلاق الرجعي أن يراجع مطلقته بإرادته المنفردة مادامت في العدة فيعيدها إلى عصمته بدون رضاها ومن غير حاجة إلى مهر وعقد جديد، وتكون المراجعة أما بالقول كقول الزوج لزوجته المطلقة رجعيًا: راجعتك يا فلانة بنت فلان أو بالفعل كالتقبيل أو الإتصال بها إتصال الأزواج. فإذا أنتهت العدة من دون مراجعة شرعية فيتحول الطلاق الرجعي إلى طلاق بائن بينونة صغرى. وكل طلاق يوقعه الزوج كامل الأهلية على زوجته في ظل قانون

الأحوال الشخصية النافذ

يُعد رجعيًا بالشروط الآتية:

- أن يكون بعقد نكاح جديد.
- أن يكون بعد الدخول حقيقة.
- زعدم وجود عوض مالي.
- أن يكون غير مسبوق بطلقتين، أي ليس مكمل لثلاث طلقات
- عدم وجود نص في قانون الأحوال الشخصية من إعتباره بائناً^(١).

- ١- الأحكام المترتبة على الطلاق الرجعي
- ١- نقص عدد الطلقات التي يملكها الزوج على زوجته، فإذا طلق الرجل امرأته طلاقاً رجعياً فإن لم يكن مسبوقاً بطلقة بقت له طلقتان وإن كان مسبوقاً بطلقة لم يبق له إلا طلقة واحدة^(١).
- ٢- إنهاء الرابطة الزوجية بين الزوجين بإنقضاء العدة فإذا لم يستعمل الزوج حقه الشرعي في مراجعة زوجته قولاً أو فعلاً حتى انتهت العدة فإن العلاقة الزوجية تنقطع.
- ٣- إذا توفي أحد الزوجين أثناء العدة في الطلاق الرجعي ورثه الآخر بتحقيق سبب الأثر وهو الزوجية ما لم يوجد مانع من موانع الأثر كاختلاف الدين بأن يكون الزوج مسلماً والزوجة كتابية ولا فرق بأن يكون الطلاق الرجعي في حال صحة الزوج.
- ثانياً: الطلاق البائن بينونة صغرى هو ما جاز فيه للزوج التزوج بمطلقة بعقد وبمهر جديد سواء أكانت الزوجة في العدة أو أنتهت عدتها ويقع الطلاق بائناً بينونة صغرى في الحالات الآتية:
- ١- قبل الدخول حقيقة.
- ٢- بعد الخلوة الصحيحة (المذهب الحنفي).
- ٣- في الطلاق الخلعي (إذا تنازلت الزوجة عن مهرها المؤجل ونفقة عدتها وحقوقها الزوجية حسب الاتفاق بين الزوجين).
- الأحكام المترتبة على الطلاق البائن بينونة صغرى:
- يرفع أحكام الزواج الصحيح في الحال فهو يزيل الملك ولا يزيل الحل، بمعنى أن الرابطة الزوجية تنقطع بمجرد وقوع الطلاق البائن فليس للزوج مراجعة زوجته المطلقة بائناً ولو كانت ما تزال في العدة ولكن له أن يتزوجها برضاها بمهر وعقد جديد لأن الحل باقٍ.
- نقص عدد الطلقات التي يملكها الزوج على زوجته كما سبق وتم بيانه في الطلاق الرجعي^(١).
- إذا توفي أحد الزوجين في الطلاق البائن بينونة صغرى والمطلقة في العدة فلا توارث بينهما إلا إذا كان الزوج مريضاً مرض الموت وقصد بطلاق زوجته بائناً

على مطلقها تحريماً مؤقتاً حتى تنكح زوجاً غيره نكاحاً صحيحاً ويدخل بها دخولاً حقيقياً ثم يفارقها لسبب من الأسباب.

٣- لا توارث بين الزوجين إلا إذا كان الطلاق في مرض الموت أو في حالة يغلب على مثلها الهلاك وأعتبر الزوج فاراً من توريث زوجته^(٢).

المبحث الثاني

أسباب انتشار الطلاق

وآثاره

شرع الله الزواج ليكون دائماً مؤيداً، إذ به تتحقق المنافع والمصالح المرادة منه، ولا بد لتحقيق أهداف النكاح العظيمة من وجود المودة والتفاهم والرحمة بين الزوجين فإذا حصل ما يقطع هذه المودة ويفسد هذا التفاهم لأسباب كثيرة، كان تفسد أخلاق أحد الزوجين فيندفع في تيار الفسق والفجور ويعجز المصلحون عن رده إلى سواء الصراط، أو يحدث بين الزوجين تنافر في الطباع وتخالف في العادات أو يلقي

حرمانها من الميراث حيث يُعدُّ الزوج فاراً من ميراث زوجته بطلاقها فيرد قصد هو ترثه زوجته.

ثالثاً: الطلاق البائن بينونة كبرى

هو الطلاق المكمل لثلاث طلاقات متفرقات في ثلاثة أطهار ولا فرق أن كان مسبوق بطلقتين رجعتين أو بطلقتين بائنتين أحدهما رجعية والأخرى بائنة، فإذا طلق الرجل زوجته الداخل بها شرعاً حقيقة طليقة أولى وراجعها وهي في العدة ثم طلقها ثانية وراجعها مراجعة شرعية ثم طلقها ثالثة فالطلاق حينئذ يكون بائناً بينونة كبرى ولا يسوغ له مراجعتها ولا إعادتها إلى عصمته حتى تنكح زوجاً غيره أو يطلقها أو يموت عنها وتنتهي عدتها وعندئذ يجدد الزوج الأول نكاحه عليها بعقد جديد ومهر مستأنف فيملك عليها ثلاث طلاقات جديدة^(١).

الأحكام المترتبة على الطلاق البائن

بينونة كبرى:

١- أن يزيل الملك والحل في الحال.

٢- أن المطلقة بائناً بينونة كبرى تكون محرمة

به، وكل نكبة تصيبه، فقد شرع الطلاق ليتخلص به الزوجان من حياة مقلقة، وصلة موجعة، وإرتباط مؤلم، ومن ثم ينقب كل منهما عمن هو خير من سابقه، وأجدر بالارتباط به، قال تعالى (وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما) صدق الله العلي العظيم*

المطلب الأول

أسباب إنتشار الطلاق

لوحظ في السنوات الأخيرة زيادة كبيرة جدا في نسبة حالات الطلاق في المجتمع العراقي بما ينذر بكارثة إجتماعية على المستوى القريب والمستقبلي على حد سواء. وبوصفها سببا جوهريا في تفويض دعائم الأسرة وتشتت أفرادها، ما يترتب على ذلك من خلل كبير في النظام الاجتماعي القائم على تماسك وانسجام الأسرة لكونها تشكل النواة الأولية في المجتمع البشري بصورة عامة. وبسبب تلك التداعيات الخطيرة والأضرار الفادحة الناتجة عن حالة الطلاق، فقد وضعت الشرائع السماوية ومنها

في نفس أحدهما كراهية الآخر والسأم منه والتبرم من أفعاله وقد يكون الزوج عقيما أو قد يصيبه مرض معد خطير أو قد يغيب غيبة لا يعلم فيها حاله، ولا حياته من موته، وقد يصاب بضيق ذلك اليد فلا يستطيع الإنفاق على زوجته فتكح غيره. وهذه الأمثلة ليست من الخيال في شئ تفسد على البيت نظامه وتعكر عليه صفوه، فينحرف الزوجان في البحث عن لذة بديلة أو سكن غير ما يجدانه في نكاحهما، وينحرف الأولاد حيث لا كافل لهم ولا راعي لشؤونهم ولا قائم بحقوقهم وينشأ الأطفال نشأة يملؤها التشاؤم، ويغلب عليها الحزن والأنطواء في مجتمع أسري كهذا. لهذه الأمور وغيرها كثير، أباح الله الطلاق ليكون علاجا لهذا الوضع الرديء، والحال المفجع والخطب الأليم، الذي أصاب الأسرة التي هي اللبنة الأولى لبناء المجتمع. ولأن الإسلام دين رب العالمين الذي هو أعلم بمصالح العباد من أنفسهم، ولأنه الدين الصالح لكل زمان ومكان، فقد حرص على وقاية المجتمعات من كل داهية تفتك به وكل فجيحة تلم

لم يكن العراق منذ أن تشكلت دولته الحديثة في عشرينيات القرن الماضي متميزا عن باقي بلدان العالم العربي في مختلف النواحي العمرانية، والفنية، والأدبية، وفي النظم وتشريع القوانين فحسب، بل كان متميزا كذلك بإستقرار الأسرة العراقية وتماسك أواصرها. فبعدما بدأت الجهات القضائية، ودوائر الأحوال المدنية بتسجيل عقود الزواج والطلاق بصورة رسمية، لم يسجل أي ارتفاع ملحوظ في معدلات الطلاق في المجتمع العراقي بل إن حالة الطلاق إذا وقعت في أسرة معينة كان ذلك حربا بأن تتعرض تلك الأسرة إلى الانتقاد بل وحتى للرفض من قبل محيطها^(١).

ومن أهم أسباب الطلاق ما يأتي:

- الحروب المتعددة التي عاشها المجتمع العراقي وخاصة الحرب الأخيرة ضد تنظيم داعش، كان لها تأثير واضح على تفكك البنية الاجتماعية، وغياب الهوية الوطنية، وانتشار حالات الفساد الإداري، وتراجع القيم الإنسانية والتربوية، كل ذلك أسباب تقف وراء إرتفاع نسب

الإسلام، وكذلك القوانين الوضعية، لعقد الزواج، قواعد وأسس وأصولا تشعر المتزوجين بأنهم يقدمون على خطوة مصيرية تربطهم برباط مقدس قائم على المودة والتراحم والألفة، لا تنفك أواصره إلا للضرورة القصوى^(١).

وفي إحصائية شهر كانون الثاني لعام ٢٠٢٢ تبين أن حالات الزواج في العراق المسجلة ضمن المحاكم الشرعية هي ٢٢١٨٢ وعدد حالات الطلاق في عموم العراق ٦٤٨٢ حالة طلاق أي نسبة الطلاق ٣٤.٠٪. وفقا لمجلس القضاء الأعلى، فإن عدد دعاوي الطلاق في عام ٢٠٠٤ كان ٢٨ ألفا و ٨٩ دعوى، أرتفع في عام ٢٠٠٥ إلى ٣٣ ألفا و ٣٤٨ حالة، بينما وصل في عام ٢٠٠٦ إلى ٣ ألفا و ٦٢٧ حالة، ومن ثم قفز في عام ٢٠١٢ إلى ٥٠ حالة طلاق مقابل كل ١٠٠ حالة زواج، أما عام ٢٠١٥ فقد شهد حدوث ٥٢ ألف حالة طلاق. أن هذه الأرقام تعني ١٤٥ حالة طلاق يوميا وست حالات كل ساعة ما يعني حالة طلاق كل ١٠ دقائق^(٢).

الإنقال خلال فترة وجيزة جدا بين بيئتين مختلفتين تماما، من مجتمع منغلق على نفسه إلى مجتمع منفتح بشكل كامل، هذا الإنقال أفقده طبقة مهمة هي الطبقة الوسطى التي تعد العمود الأساس في المجتمعات، فطغت طبقتان على المشهد العراقي، هي طبقة الغنى الفاحش وطبقة الفقراء المعدمين^(١).

- طبيعة المتغيرات التي طرأت على المجتمع بعد أحداث ٢٠٠٣، فرضت على الفرد الإنقال خلال فترة وجيزة جدا بين بيئتين مختلفتين تماما، من مجتمع منغلق على نفسه إلى مجتمع منفتح بشكل كامل، هذا الإنقال أفقده طبقة مهمة هي الطبقة الوسطى التي تُعدُّ العمود الأساس في المجتمعات، فطغت طبقتان على المشهد العراقي، هي طبقة الغنى الفاحش وطبقة الفقراء المحرومين^(٢).

- زواج القاصرات .
غياب الإلتزامات التربوية ولهادية تجاه الأولاد وبصفة خاصة من الآباء، وكذلك تشكل مشكلة عدم الإنجاب سببا قويا للطلاق. ورغم تعدد الأسباب إلا أن

الطلاق داخل المجتمع، ما يُعدُّ تهديدا للبنية المجتمعية العراقية.

- دخول الفضائيات والمسلسلات الأجنبية إلى بيوت العراقيين بما تضمنته من أفكار وأحداث، جعل من الطلاق ظاهرة عادية، فضلا عن حالات الخيانة الزوجية ضمن أحداث الأفلام والمسلسلات التي تأثرت بها البعض من الأسر فطبقته على أرض الواقع، وأصبحت حالات الطلاق ظاهرة خطيرة لها تهديداتها ولا سيما بين الفئات التي تتراوح أعمارها بين ٢٨ و ٣٨ سنة.

- ومن تلك الأسباب القانونية الأساسية أن المادة ٣٩ من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل، تنص على وجوب إقامة الدعوى في المحكمة الشرعية، لمن يريد الطلاق والحصول على حكم به، إلا أننا نجد أن الظاهر والأغلب هو إيقاع الطلاق خارج المحكمة غايبا أو الطلاق الرضائي (الخلع).
طبيعة المتغيرات التي طرأت على المجتمع بعد أحداث ٢٠٠٣، فرضت على الفرد

- آثار الطلاق على الرجل :

١- الضرر الواقع عليه من كثرة تبعات الطلاق المالية كمؤخر الصداق ونفقة العدة وحضانة الأولاد، الأمر الذي سينعكس أيضا على الزوجة الثانية وأولادها إذا تزوج، هذا إذا قبلت به زوجة أخرى لترعى مصالحه هو وأولاده في ظل وجود الأعباء المالية

٢- قد يصاب المطلق بالإكتئاب والإنعزال واليأس والإحباط وتسيطر على تفكيره أوهام كثيرة وأفكار سوداوية وتهويل الأمور وتشابكها وهذا الأمر يخلق عنده الشك والريبة من كل شئ يقترب منه أو يرنو نحوه فيفقد أفكاره والإتزان بأحكامه والإستقرار والتوازن. عليه الناتجة عن الطلاق.^(١)

بمعنى آخر تصبح أفكاره لا تتسم بالثبات بل التقلب والتضارب وتصبح أحكامه عديمة الرصانة والتماسك فضلا عن التردد وعدم الشوق لمقابلة الأصدقاء، إن هذا الإكتئاب وفقدان التوازن الاجتماعي وضياح أمن واستقرار البيت يشوبه قلق من فكرة زواج آخر أو أنه رجل غير مرغوب فيه ومشكوك فيه من قبل المخطوبة الثانية

النتيجة واحدة وهي تزايد التفكك الأسري في مجتمع يعاني أصلا من مشاكل مترامية متعددة^(٣).

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على الطلاق

يؤثر الطلاق سلبا على الصحة النفسية والجسدية للمطلقين، حيث تتغير مكانتهم الاجتماعية (من متزوج أو متزوجة) إلى (مطلق أو مطلقة)، وهذا يعني أن الطلاق يقلل من المكانة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة. حيث تتغير نظرة الناس إلى المطلقين ويفقدان الكثير من أصدقائهم ويعانيان من الوحدة ويتحملان تعليقات اللوم والفشل في الحياة الزوجية، وكذلك الشك والريبة في سلوكهم مما يجعلهم يعيشون على هامش الحياة الاجتماعية.

- وبناء على ما تقدم سيتم تقسيم هذا المطلب إلى أربعة أفرع:

الفرع الأول: آثار الطلاق على الرجل.

الفرع الثاني: آثار الطلاق على المرأة.

الفرع الثالث: آثار الطلاق على الأبناء.

الفرع الرابع: آثار الطلاق على المجتمع.

لطلاقه الأول.

آثار الطلاق على المرأة:

الطلاق يسبب للمرأة التعاسة طيلة حياتها وتُعدُّ المرأة المطلقة مدانة في كل الأحوال، كونها الجنس الأضعف. ويحاصر المجتمع المطلقة بنظرة فيها ريبة وشك في سلوكها وتصرفاتها مما تشعر معه بالذنب والفشل العاطفي وخيبة الأمل والإحباط مما يزيدا تعقيدا ويؤخر تكيفها مع واقعها الحالي وصدمتهم بعودتها موسومة بلقب مطلقة الرديف المباشر لكلمة العار "لديهم".

وأبرز ما يفعله الزلزال الاجتماعي الأسري "الطلاق على الزوجة هو العوز المالي وزيادة الأعباء المالية على المرأة المطلقة مما يجعلها من أكثر الأطراف تضررا من الناحية الاقتصادية مما يؤدي إلى انخفاض في المستوى المعيشي^(٢).

آثار الطلاق على الأبناء

حين تكون الأسرة متفككة منحلة بالطلاق فإن ذلك التفكك سينعكس أيضا على أولادهم، ويشبه علماء النفس الطفل بالإسفنج الذي يمتص أي سلوك وأي تصرف يصدر من أفراد الأسرة. فالأسرة هي

المورد الأول للطفل في مجال النمو النفسي والعقلي فيما يصدر عن الوالدين من أمراض سلوكية أخلاقية تكون الأسرة منبعها ويؤثر ذلك على الأطفال^(١).

وتتمثل الآثار الناتجة عن الطلاق على الأولاد في عدة أمور منها:

١- الضرر الواقع على الأولاد في البعد عن إشراف الأب إن كانوا مع الأم وفي البعد عن حنان الأم إن كانوا مع الأب، في هذه الحالة سيصبحوا عرضة للانحراف والجنوح.

١- في حالة عد الإشراف على الأولاد من قبل الوالدين واهتزاز الأسرة يعطي مجالا لهم للعبث في الشوارع والتشرد وإحتراف مهن محرمة، لأن صدمة تفكك والديهم بالطلاق تكاد تقتلهم بعدما يفقدوا معاني الإحساس بالأمن والحماية والاستقرار حتى باتوا فريسة صراعات بين والديهم لاسيما إذا تصارع كل منهما من يكسب الطفل في جانبه حتى لو أدى ذلك إلى تشويه صورة الطرف الآخر أمام أبنه وإتخاذ كل السبل الممكنة، فيعيش الطفل هذه الصراعات بين والديه

والأقارب لإصلاح ذات البين والصلح بينهما يصبحا مصدرا للخصام والإنحياز والتعصب المؤدي إلى زعزعة واستقرار المجتمع، يقول الله تعالى وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما".

٢- الأحداث الناتجة عن الطلاق تؤثر في شخصية الرجل، وما ينتابه من هموم وأفكار وأعباء مالية قد تجره إلى تصرفات تضر بمصلحة المجتمع وعدم إداء عمله على أتم وجه وقد تجره لإلتحاذ سلوك نحو الجريمة كالسرقة والإحتيال وغير ذلك وهذه الهموم والآلام قد تنتاب المرأة أيضا مما يجعلها تفكر بأية طريق للحصول على وسيلة للعيش وقد تسلك طرقا منحرفة وغير سوية في ذلك مما يؤثر سلبا على المجتمع.

٣- في تشرذم الأولاد وعدم رعايتهم والأهتمام بهم نتيجة غياب الأب وتفكك الأسرة وعدم أهتمام الأم يجعلهم يتجهون إلى سلوك غير سوي فتكثر جرائم الأحداث ويتزعزع الأمن في المجتمع، ويزداد معدل إنحراف الأحداث والتخلف الدراسي

مما يفقده الثقة بهما ويجعله يفكر في البحث عن عالم آخر ووسط جديد للعيش فيه قد يعوضه عن حب وحنان والديه إلى الوقوع فريسة في أحضان المشردين الذين يقودونه إلى عالم الجريمة.

٢- بعد الطلاق سببا مباشرا في فقد الطفل للثقة بنفسه حيث نجد أن بداخله كما كبيرا من الشعور بالنقص وقد يدفعه هذا الشعور لبعض التصرفات المرفوضة^(٢).

آثار الطلاق على المجتمع

أن الطلاق عند وقوعه حتما به ضرر على المجتمع بأسره لأن المجتمع يتكون من أسر مترابطة تكون نسيجه، فأنحلال وتفكك هذه الأسر يسبب اضطرابات اجتماعية يعاني منها المجتمع ومن أمثلة ذلك:

١- في أنحلال الزواج وسيلة لزرع الكراهية والنزاع والمشاجرة بين أفراد المجتمع لاسيما إذا خرج الطلاق عن حدود الأدب الإسلامي المحدد له^(١)، والذي يجر وراءه أقارب كل طرف في خصام وتقاضي وإقتتال مما يسبب مشاحنات وعدم إستقرار في المجتمع وبدلا من أن يعمل الأهل

٢- التشقق حول معاملة الزوجين: أن الجهل بكيفية التعامل بين الأزواج، غالبا ما يقضي إلى العديد من المشاكل أبرزها عدم تفهم متطلبات الزوجة أو الزوج، والإصرار على التمسك بالرأي مقابل إذعان الطرف الآخر، وإعتبار الحياة الزوجية مجالا مفتوحا للشروط، كأن تشترط الزوجة على زوجها زيادة مصروفها الشهري، فيوافق الزوج مقابل رفضه شرطا جديدا على الزوجة، كأن توافق على قطع علاقتها بأحدى الصديقات أو الأقارب مقابل زيادة نفقتها، وهذا ما لا يقبله الدين ولا المنطق، فالحياة الزوجية قائمة على أساس الود والتفاهم وليس الشرط والتفاوض.

٣- معرفة الحدود: يجب على الأزواج الفهم بأن الطرف الآخر ليس ملكا له ويحق فرض السيطرة عليه بكل تفاصيل حياته الشخصية، حيث يبالغ بعض الأزواج بحصر زوجاتهم بحدود التحدث الآخرين، والتعامل الناس عموما أو العكس^(١).

وزيادة الأمراض النفسية بين الأطفال والكبار أيضا^(٢).

المبحث الثالث

كيفية الحد من ظاهرة الطلاق

تنقسم حلول مشكلة الطلاق على قسمين:

القسم الأول: تندرج تحته الحلول الوقائية السابقة للزواج وبعده.

القسم الثاني: يتضمن الحلول العلاجية عند إقتراب حدوث مشكلة الطلاق بين الأزواج.

وهي كما يأتي:

أولا: الحلول الوقائية

١- اختيار الزوج المناسب: إن كثيرا من الشباب لا يهتمون لمعايير اختيار الزوج أو الزوجة، فتلهيهم المظاهر الشكلية أحيانا، كالمظهر الجميل للشخص، أو غنى أهل الزوج أو الزوجة، ولا يراعون بذلك الشكل الذي سترسى عليه حياتهم في المستقبل، لذا يجب معرفة كيفية الاختيار السليم للشريك المناسب، والتأني والتفكير المكثف والمنطقي من أجل ذلك.

الخاتمة

هذه الدراسة جملة من الاقتراحات للحد من هذه القضية أهمها التأكيد على دور الاسرة المسلمة واهميتها وتعزيز مكانتها وحمايتها من كل محاولات التخريب والتفكك الهادفة للنيل منها وازعاج أثرها في تماسك المجتمع والعمل على تقوية الوازع الديني والتوعية والإرشاد والإصلاح الشرعي بين الاسر في المجتمعات العربية والإسلامية .

قائمة المصادر

- أولاً: القرآن الكريم
ثانياً: المصادر
- أحمد نصر الجندي، الأحوال الشخصية في دار الإسلام، دار المعارف، بغداد.
- الحافظ ابن حجر في الفتح، الجزء التاسع، دار النقي.
- الإمام كمال الدين المعروف بأبن همام الحنفي، شرح فتح القدير، الجزء الثالث، مطبعة مصطفى الحلبي.
- بدران أبو العينين بدران، أحكام الزواج والطلاق في الإسلام، الطبعة

عالج هذا البحث قضية باتت تقوض بنيان الاسرة المسلمة، وتؤرق سعادة كثير من البيوت، فتجعلها تعيش في نكد دائم واضطراب مستمر مما يهدد الأولاد بالتشرد والضياع، ويقلق كيان المجتمع بأسرة ألا وهي قضية الطلاق . يحاول هذا البحث الإجابة على هذه الأسئلة , بدا هذا البحث ببيان حقيقة الطلاق من حيث تحديد المعنى اللغوي والشرعي له، وبيان تأصيله الشرعي، ثم اقسامه المتمثلة في الطلاق الرجعي، والطلاق البائن بينوية صغرى وكبرى مع بيان كل قسم بالنظر الى الآثار الشريعة المترتبة عليه , توصل البحث الى جملة من النتائج والتوصيات ومن أهمها: إن الشريعة الإسلامية دين الله الخالد تصلح لكل زمان ومكان، وإن الفقه الإسلامي بحر زاخر وثروة عظيمة، وأن المجتمعات الإسلامية والعربية المعاصرة تشهد تفاقماً في قضية الطلاق وازدياد وترتيبها بشكل كبير وظاهر وتختلف نسبة من بلد الى آخر تبعاً للظروف المحيطة بها . ولأجل ذلك وضعت

أسباب وآثار انتشار الطلاق في المجتمع العراقي

د. سناء خضير محمد منسلسل

- الثانية، مطبعة دار التأليف، مصر. ه- بطرس البستاني، تاريخ الطلاق وأحكامه عند المسلمين، الجزء الخامس، دارالمعارف، بغداد.
- وقضاء، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، ١٩٨٤.
- محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام في المجتمع، الجزء السابع.
- محمد أمين الشهير بابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار وشرح تنوير
- محمد بن محمد عبد الرزاق المرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس الطبعة السادسة عشر، الكويت، ٢٠٠٤.
- الأبصار، الجزء الثاني.
- مصطفى بن العدوي أبو عبد الله، أحكام الطلاق في الشريعة الإسلامية، مطبوعات مكتبة القاهرة، القاهرة، ١٩٨٨.
- منصور بن يونس البهوتي، شرح منتهى الإرادات، الجزء الثالث، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٨.
- من أهل اللغة (اللسان ٢٦٩٦/٤) وما ذكره صاحبه المطلع (٣٣٣).
- حاشية ابن الروض المربع ابن قاسم، التعريفات، الجزء السادس.
- خضير ماهر عليان أحمد، عبد الله عبد الرحمن، الطلاق وأسبابه وآثاره وطرق الوقاية منه، جامعة السودان، ٢٠٠٧.
- د. رمضان علي السيد الشربناصي، أحكام الأسرة الخاصة بالزواج والفرقة وحقوق الأولاد، منشورات الحلبي، ٢٠٠٦.
- أحمد الداغستاني، الآثار المترتبة على الطلاق في الشريعة.
- ردينه محمد رضا، الأحوال الشخصية في القوانين العراقية القديمة، مركز دراسات الكوفة، ٢٠٠١.
- عبد العزيز عامر، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية فقها